

شرح كتاب الزكاة من البخاري للشخ ابن عثيمين 51

محمد بن صالح العثيمين

الشرة بالنسبة للحديث اي نعم ما بالنسبة للترجمة فهو يؤمنان بما اعطى كونه قلب رحمه الله تعالى قوله باب المنان بما يعطى لقوله تعالى الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله هم ولا يتوبون ما انفقوا منه ولا اذى الآية. هذه ترجمة - [00:00:17](#)

في رواية الكشميري وحده بغير حديث وكأنه اشار الى ما رواه مسلم من حديث ابي ذر مرفوعا ثلاثة لا يكلمهم الله يوم يوم قيامة المنان الذي لا يعطي شيئا الا من به الحديث - [00:00:37](#)

ولما لم يكن على شرطه اقتصر على الاشارة اليه. ومناسبة الآية للترجمة واضحة من جهة ان النفقة في سبيل الله ما كان المال بها مذموما كان مذموما كان ذم المعطي في غيرها من باب اولى من - [00:00:52](#)

الاولى؟ قال القرطبي المن غالبا يقع من الوكيل من البخيل والمعجب. فالبخيل تعظم في نفسه العطفية. وان كانت حقيرة في نفسها. ويعجب يحمله العجب على النظر لنفسه بعين العظمة وانه منعم بماله على المعطي. وان كان افضل منه في نفس الامر - [00:01:12](#)

موجب ذلك كله الجهل. ونسيان نعمة الله فيما انعم به عليه. ولو نظر مصيره لعلم ان المنة لاخرة ما يترتب عليه من الفوائد الفوائد اليس كذلك علمهن لا شك انه من المعطي - [00:01:36](#)

لكن لا يجوز للانسان ان يموت فلهذا لما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم الانصار بانه كانوا فقراء فاغناهم الله به ومتفرقين فالفهم الله به كلما قال شيئا قال قالوا الله ورسوله امنوا - [00:01:57](#)

نعم باب من احب تعجيل الصدقة من يومها حدثنا ابو عاصم عن عمر بن سعيد عن ابن ابي مليكة ان عقبة ابن الحارث رضي الله عنه حدثه قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم العصر فاسرع ثم دخل البيت فلم يلبث ان خرج. فقلت او - [00:02:16](#)

وقيل له فقال كنت خلفت في البيت تبرأ من الصدقة فكرهت ان ابيته فقسمته. اللهم صلي وسلم عليه اما اما تعجيل الزكاة فواجب يعني لا يجوز تأخير الزكاة عن وقتها - [00:02:37](#)

ما دام يوجد لها اهل واما الصدقة فالامر فيها واسع لكن اذا لم يجد اهلا للزكاة واخرها من اجل ان يتحرى اهلها فلا بأس لان هذا لمصلحة المساكين وفي هذا دليل على جواز الاسراء بالصلاة لامر يختص بالامام - [00:02:54](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم اسرع كما انه يجوز الاسراع للصلاة لامر يختص بالمأموم. فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يسكن في الصلاة يريد ان يطيلها فيسمع بكاء الصبي فيتجوز - [00:03:19](#)

في صلاته بان لا تفتتن امه طيب ما هو مقتبر التبرقظ الذهب وليست دنائين بل هو قطع الذهب نعم الزكاة لمصلحة المدارس. ايش؟ خير الزكاة من اجل اعطاءها القريب - [00:03:36](#)

اذا كان يسيرا لا بأس يسيرون في نصف نصف شهر او ما اشبه ذلك فلا بأس نعم. قوم فاسرع. المقصود بها اسرع بالاقامة او خطف الصلاة. لا اخاف في الصلاة - [00:03:59](#)

باب التحريض على الصدقة والشفاعة فيها. حدثنا مسلم قال حدثنا شعبة. قال حدثنا عادي. بمعنى انه صلى الصلاة فاسرع في منها في احتمال نعم باب التحريض على الصدقة والشفاعة في نهر - [00:04:15](#)

تقدم الحديث وذكرنا قال نعم المستنبط العيني العين سبق السلطان حبيب ما هو يحيل على احد العينين العين او قسط اللام. نعم. لا. نعم. نعم قوله فاسرع وفي باب من صلى بالناس فذكر حاجة فتخطاه فسلم بدل بدل - [00:04:40](#)

هنا فاسرع ثم دخل. العين قال حيث اسرع في الدخول والقسم. ايش؟ قال حيث اسرع في الدخول والقسم ايش؟ حيث اسرع في

الدخول والقسمة. والقسمة؟ اي نعم. هذا فيه فتح الباري كذلك في - 00:05:29

فيما سبق في الحين السابق كانت موجودة هنا عندنا العيني العيون يكون مطابقة لمطابقة للترجمة ظاهرة وهي ان النبي صلى الله عليه وسلم لما فرغ من صلاته اسرع ودخل البيت. وفرق كبرا كان فيه ثم اخبر انه كره تبنيته عنده. فدل ذلك على استفادة اي الصدقة على - 00:05:57

عن استحباب تعجيل الصدقة؟ نعم. والحديث مضى في اواخر كتاب الصلاة هو لا شك انه يحتمل هذا وهذا. اسرع في صلاته او

اسرى في مشيه في مصلى من الصلاة. نعم - 00:06:26

بارك الله فيك الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين قال الامام هو ابو

عبدالله البخاري رحمه الله تعالى في كتاب الزكاة من صحيحه. باب التحريض على الصدقة والشفاعة فيها - 00:06:44

حدثنا مسلم قال حدثنا شعبة قال حدثنا علي عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال خرج النبي صلى الله عليه

وسلم يوم عيد فصلى ركعتين لم يصلي قبل ولا بعد ثم مال على النساء وعنه - 00:07:04

فوعظهن وامرهن ان يتصدقن. فجعلت المرأة تلقي القلب والخرص حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا عبد الواحد قال وش معناه

اذا وجهت استاذ واحد يتكلم ارجو القرب بضم القاف وسكون اللام اخرها موحدة والسوار وقيل هو - 00:07:24

بخصوص والخرس هو الذي يعلق في الاذن والخرسة وسكون الراء بعدها مهملة هي الحلقة ما في قول ثاني؟ لا ابشر. قال ثاني هو

حديث ابي موسى اشفعت اجوره. ها؟ ثانيها احاديث. حديث ابي موسى - 00:07:53

حلق غائتكم. ما ذكر شي. ما ذكر شي؟ ثم قد قال الحلق. ها؟ الحلقة فقط. هم ها؟ طيب شوفو العينين حلقة الخرس لان الحلقة التي

تكون بالاذن والاولى القرب بخلو السور نفس كلامه قال هو لهو السوار وقيل - 00:08:17

مخصوص بما كان من وايضا غرفة الصنان نفسها ايضا حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا ابو بريدة ابن عبد

الله صلى ركعتين لم يصلي قبل ولا بعد - 00:08:58

نعم لان العيد ما فيها ما لها سنة راتبة لا قبلها ولا بعدها يصلي ركعتين ثم يخطب ثم ينصرف لكن من جاء قبل الامام هل يصلي تحية

المسجد او يقال انه لا يصلي. والصواب انه يصلي تحية المسجد - 00:09:18

لان مصلى العيد مسجد والدليل على انه مسجد ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم منع منه الحيض امرهن ان يعتزلن المصلى

وهذا حكم من احكام المساجد فيدل هذا على ان مصلى العيد مسجد. واذا كان مسجدا فقد قال النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم

اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس - 00:09:40

حتى يصلي ركعتين واما قوله لم يصلي قبلهما ولا بعدهما فيقال كذلك جمع. فان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم لم يصلي قبلهما

ولا بعده بل كان يصلي ركعتين في بيته اذا اذ خرج - 00:10:08

وقول ثم ماذا على النساء يدل على ان النساء في مكان بعيد عن الرجال وهو دليل واضح على فصل الرجال عن النساء وانه لا يجمع

بينهم حتى في اماكن العبادة - 00:10:28

ولهذا جاء الحديث الصحيح خير صفوف النساء اخرها وشرها اولها. وخير صفوف الرجال اولها وشرها اخرها. نعم حدثنا موسى ابن

اسماعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا ابو بريدة ابن عبد الله ابن ابي بردة قال حدثنا ابو بردة - 00:10:48

عن ابيه رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءه السائل او او طلب اليه حاجة قال اشفعوا تؤجروا

ويقضي الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم ما شاء - 00:11:08

نعم هذا الشفاعة قد في اصل العطاء وفي قدر العطاء في اصل العطاء اذا رأيت المسؤول مترددا هل يعطي او لا؟ فاشفع بقدره اذا

رأيته اعطاه قليلا وانت تعرف ان السائل محتاج - 00:11:27

فاشفع وزده فانه محتاج وما اشبه ذلك وقول تؤجروا ان يحصل لكم الاجر ويقضي الله على لسان ابيه ما شاء يعني انه لا يلزم من

الشفاعة قبولها بل المشروع اليه ان يقبل او لا يقبل. نعم. بارك الله فيك. يكون طريقا في غير يوم العيد. ليش؟ تكون طريقة -

المصلى صلى العيد نعم يعني في غير العيد طريقا للناس نعم المسجد ولا ولا يجوز ان ان يطلق هذا على وجه يكون فيه اذى كانت تروج فيه الحمير وما اشبه ذلك - [00:12:12](#)

نعم حتى في غير ايام العيد حتى ايه معلوم ما ما يجعل فيه شيء شيء من لو اراد انسان ان يبول فيه او يتغوط او يأتي بحمير تبول فيه وتروث فانه لا يجوز له ان. الحال. نعم. ولا ولا حاجة ما تنقص - [00:12:32](#)

نعم. الفقهاء يقولون يا شيخ الحائض يجوز لها استراق المسجد. يجوز ايش؟ تستطرق المسجد لحاجة. نعم نعم لكن نص الحديث او امر النبي عليه الصلاة والسلام بالاعتزال عام في الاستطلاع وغيره. نعم؟ يعني يقول - [00:12:53](#)

حديثا يشمل الصفراغ غير الصفراغ. لان المرأة اذا جاءت في صلاة العيد ستبقى. تجلس ما هي مارة بنهي وثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام انه اذن للحائض ان تدخل المسجد - [00:13:13](#)

وتأخذ الخمرة نعم بعض الناس يقول ان مصليات النساء فان الصف الاول. كيف؟ ان افضل الصف الاول اي نعم نعم صحيح يعني معناه اذا كان المسجد قد وزن فيه الرجال عن النساء - [00:13:29](#)

الانسان في مكان اخر فالاول افضل من الاخر. صحيح. ثلاثة. ثلاثة. بارك الله فيك حدثنا صدقة الفضل قال اخبرنا عبده عن هشام عن فاطمة عن اسماء رضي الله عنها قال لي قال لي النبي صلى الله عليه وسلم لا تبكي فيك الله عليك - [00:13:59](#)

حدثنا عثمان بن ابي شيبه عن عبده عن عبده وقال لا تحصي فيحصى الله عليك يعني الربط والاحصاء بمعنى ان لا يكون الانسان بخيلا بحيث يوكي آاواني الطعام والشراب فلا يتبرع به - [00:14:26](#)

او يحصيه فيقدرها كل ساعة كم انفقت فان الله تعالى يمنع فضله عن هذا وقد ذكرت عائشة رضي الله عنها انها سمعت النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم ان يقول انه يقول مثل ذلك - [00:14:51](#)

وكان عندها شيء من الشعير وكان فيه بركة تأكل منه وتأكل فكانته ذات يوم فنزعت منه قال فتلتته ففني ادم متى يكون مصلى العيد مسجد يعني اذا كان معتادا في مكان واحد او - [00:15:13](#)

اي نعم اذا اعدت اذا ود وعرف ان هذا هو مصلى الامة ثم كان في هذا العام ينتقلون طيب والمكان الاول يرون انه ليس ليس مصلى بعد ما يذهبون الى المكان الاخر - [00:15:37](#)

اذا ليس مصلى ليس مسجدا يعني. نعم. يصلون في الاسواق في نفس السوق في وسط البلد وفي الحدايق احيانا لا المصليات هذه ما تعتبر مساجد كما طلب عثمان بن مالك للنبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:55](#)

ان يصلي في مكان يتخذه عتبان مصلى فلا يكون هذا المسجد وهذا يوجد ايضا المصليات توجد في بعض الدوائر الحكومية وفي بعض المجالس لا سيما مجالس النساء فلا - [00:16:17](#)